

شرح صحيح البخاري - (16) باب الصدقة باليمين إلى باب من أمر خادمه بالصدقة

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد يقول فيقول الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الصدقة باليمين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله - [00:00:00](#)

حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله - [00:00:34](#)

امام عدل شاب نشأ في عبادة الله رجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال. فقال اني اخاف الله. ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم - [00:00:50](#)

شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه. اللهم صلي على محمد الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه واتباعه باحسان يوم الدين. يقول الامام ابو عبد الله البخاري رحمه الله باب الصدقة باليمين - [00:01:15](#) هذا من المعاني التي يعتنى بها يوم الصدقة وان تكون الصدقة باليمين. لان اليمين لما يشرف من في من الاخذ والاعطاء ولهذا يأكل الإنسان بيمينه ويشرب بيمينه ويصافح بيمينه. فاليمين له فضله حتى جهة اليمين. مطلقا. فيمين - [00:01:35](#)

كذلك افضل من شماله. فيبدأ باليمين في امره كله هذا هو الاصل والقاعدة. ومعلوم من هديه عليه الصلاة والسلام انه كان يعجبه بتنعله وترجله وفي طهوره وفي شأنه كله عليه الصلاة والسلام. وكان اذا لا يأمر بابتداء الامتعان باليمين - [00:02:03](#) كذلك لبس الملابس يكون باليمين وكذلك من باب اولى ما كان متعديا نفعه وهو الصدقة قالوا الصدقة باليمين والشاهد من الحديث للترجمة قوله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه - [00:02:23](#)

حتى نسب الاتفاق اليها ما تنفق يمينه. قال حدثنا مسدد ابن مشرود حدثنا يحيى وابن سعيد قطان عن عبيد الله ابن عمر الائمة رحمة الله عليهم في في الرواية الائمة المشهورون يأتي الاسم مهمل ذكر الاسم الاول - [00:02:47](#) تكون معلوم بل مقطوع به عند اهل العلم لان هؤلاء ما اشتهروا وخاصة في بعض الروايات الاسانيد المتكررة والنسخ المشتهرة والتراجم المعروفة. تكون دائما اه مطلقة او مهملة بمعنى انه لم يقيد بالاب - [00:03:10](#)

ولا بالنسبة لبلد او قبيلة للعلم به. حدثنا خبيب بن عبد الرحمن ابن عمر نعم لا عبيد الله عبد الله فوق هذه الطبقة اي عبد الله من بيد الله عبيد عبويد الله بن عبد الله بن عتب بن مسعود هذا من الطبقة الرابعة. الطبقة الرابعة اما هذه الطبقة - [00:03:35](#) السادسة والخامسة نعم ايش قال عندك عبيد الله بن عمر ها ابن عتبة يروي عن ابن عمر. نعم. يروي عن ابن عباس وعن غيره. نعم. هو طبقتها عالية عبيد الله هذا يروي عن نافع من الطبقة هذه الطبقة يعني السابعة تقريبا الخامسة السابعة السادسة. حدثنا خبيب ابن عبد الرحمن - [00:04:04](#)

وهو الانصاري عبد الرحمن الانصاري ثم نفس ايضا السند حتى هذا مسدد بصري ويحيى شيخه هذا يعني مشهور هذا الطريق عن عبيد الله ابن عمر حدثني خبيب ابن عبد خبيب ابن عبد الرحمن قبيل هو - [00:04:32](#)

الانصاري بن خبيب خبيب عبد الرحمن الخبيب الانصاري هم رجال الجماعة عن حفص بن عاصم وابن عمر بن الخطاب حفص بن

عاص عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سبعة يظلهم الله سبعة مبتدأ يظلهم الله - 00:04:56
الجملة خبر تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله. يوم لا ظل الا ظله هؤلاء السبعة وردوا في هذا الخبر. وجاء في اخبار اخرى زيادة عن
السبعة مسلم وحديث وغيره حديث ابي اليسر من انظر معسرا او وضع منه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله. وجاءت اخبار اخرى
- 00:05:16

بعضها ضعيف وبعضها ربما في حكم المنكر والموضوع لكن آآ كثير منها له اسانيد لا بأس بها وقد ذكر الحافظ جملة منها وقد ذكر
القسط اللاني رحمه الله عن شيخه ابي الخير السخاوي الامام المشهور في سنة - 00:05:44
تسع مئة احدى عشر او تسع مئة واثنين تسع مئة واثنين السيوطي توفي سنة تسعمية احدى عشر والسخاوي سنة تسع مئة اثنين
السخاوي والقسط الليالي تسع مئة وثلاثة وعشرين يقول ذكر انه جمع من الخصال ثنتين وسبعين خصلة اضافة بهذه السبعة -
00:06:07

لكن القصد انهم جمعوا ولا ينظر الى صحة الاسناد وكثير منها اه صحيح بعضها كما تقدم في صحيح مسلم هاتان الخصل قال يوم لا
ظل الا ظله اختلفوا في كلمة الظل هنا - 00:06:36
قيل انه ظل العرش وهذا هو الاقرب انه ظل العرش لانه ثبت في رواية صحيحة حديث ابو هريرة حديث معاذ حديث ابي قتادة عند
احمد بالفاظ مختلفة في حديث معاذ المتحابون بجانب ظله في ظل العرش يوم القيامة وكذلك في حديث ابي قتادة ذكر في الانذار
او نحو - 00:06:54

لذلك في ظل عرشه في حديث ابو هريرة وهذه اساليب صحيحة وجاء الحافظ رحمه الله اقتصر على رواية عند سعيد ابن منصور
يعني يستغرب وان كان هذا ثم السند لم يذكره رحمه الله مع ان هناك روايات يعني - 00:07:21
الصحيحة واعلى من جهة يعني الشهرة سعيد المنصور اسناده عالي وفي سنة ومئين وذكر انه في المنصور في ظل عرشه هناك
روايات صريحة ولعله قصد في هذه الرواية خصوصا. لكن في مثل هذا المقام يحتاج - 00:07:40
انا اذكر هذه الرواية انا رجعت كلامي لكن هل هل ذكر رواية اخرى اللي اذكر انه ما ذكر روايات اخرى وهذا هو الاظهر في يوم لا ظل
الا ظله ان المراد به ظل العرش. والنصوص يفسر بعضها بعضا يبين بعضها بعضا - 00:08:03
امام عدن واهل العلم يقولون ان الخصال التي جاءت في هذا الحديث للرجال والنساء الا ما كان ليس من شأن النساء مثل الامامة
العظمى الكبرى الولاية والخلافة الولاية والخلافة لا تكون للنساء - 00:08:23

الا اذا اخذ وقيل ان الامام هنا يشمل كل امامة ولو كان الامامة امامها يعني خاصة معنى تحية خاصة مثل تكون مديرة مدرسة او نحو
ذلك لكن يظهر الله ان هانون الامام الولاية والامامة العامة. فهذه لا تكون للنساء - 00:08:44
لا يفلح قوم ولوا امره امرأة وشاب نشأ في عبادة الله وكذلك فتاة الناشأت في عبادة الله سنا ب نشأ في عبادة الله. نشأ واستمر على
ذلك. حتى لقي ربه هذا المعنى - 00:09:07

وفي رواية الجوزقي حتى توفي حتى توفي وفي رواية سعد ابن منصور افنى نشاطه وشبابه في عبادة الله واذا كان الشاب الشاب
في حال نشاطه وقوته ومعلوم ما فيش في الشباب - 00:09:26
من النوازع حتى قال بعضهم الشباب شعبة من الجنون هذه الاوصاف الا انه نشأ في عبادة الله فاذا تقدم السن فانه يكون ابغ في
هذه الاوصاف واتم ما دام انه في حال شبابه كان هكذا. والحسن اخت الحسنة - 00:09:49
وشاب نشأ في عبادة الله وينشأ مثل هذا ويستمر على ما نشأ عليه يقين وينشأ ناشئ الفتيان فينا على ما كان عوده ابوه. ورجل قلبه
معلق في المساجد. ما قال رجل - 00:10:14

في المساجد وقلبه معلق وهذا هي العبادة الحقيقية حينما يتعلق القلب بمواضع العبادة القلب المعلق مثل تعليق الشيء بالشيء مرتبط
به لا يفارقه كالفرس في طيلة يذهب من هنا في المرح والروضة - 00:10:33
يتناول ما في الارض ويأكل كذلك المسلم والمؤمن المعلق قلبه بالمساجد. وكذلك الفتاة والمرأة معلق قلبها بصلاتها في مسجدها وان

اشتغلت بشؤونها في بيتها او غير ذلك فتجد القلب وهذا يقع تجد من قلبه معلق وساجد ينتظر الصلاة - 00:11:00

ويعرف وقت الصلاة ويتحررها بل ربما يعني استئطال الوقت يريد الصلاة فهي انسه وراحته كما في الحديث الجيد عن رجل من

الانصار ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ارحنا بها يا بلال - 00:11:33

فهي راحته عليه الصلاة والسلام وهي انسه وفي حديث ابي داود ايضا حديث حذيفة كان اذا اهمه امر فزع الى الصلاة عليه الصلاة

والسلام كما فزع الى الصلاة في حال الكسوف - 00:11:58

وفي غيرها في ليلة بدر فزع الى الصلاة وجعل يدعو ويهتتم ربه حتى سقط رداؤه عليه الصلاة والسلام عن كتفيه. الحديث قالوا رجل

قلبه معلق في المساجد يعني وان خرج منهم - 00:12:15

حتى يعود اليه وهذا جاء عند مالك وعند مسلم ايضا. زيادة زيادة مهمة وجيدة اذا خرج منه حتى يعود اليه. قلبه معلق وان انصرف

عنه قلبه فقلبه في المسجد كأنه معلق - 00:12:35

والانسان يعرف نفسه اين يكون قلبه اذا كان قلبه في مكان فنفسه وقاله تابع لقلبه تابع لقلبه على المساجد. اذا خرج منه حتى يعود

اليه واذا كان قلبه مساجد فالاعمال بالنيات. فكل خطواته وكل اعماله في الله والله - 00:12:57

ولهذا اذا عرض له امر جاءه وازع قلبه الذي في المسجد يمنعه عن الوقوع في المحذور وان كان المسلم خطاء وتقع منه هنات ونحو

ذلك لكن هذا التعلق شبه التعليق بالشيء - 00:13:23

من من اسباب الحذر والابتعاد عن المعاصي لتعلق قلبه بالمساجد. قال ورجل قلبه معلق بالمساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه

تورطا عليه كذلك تحاب بين الرجال وكذلك محبة المرأة للمرأة في الله. فكذلك او المحبة - 00:13:49

بين الرجل والمرأة المحبة العامة لا المحبة الخاصة. المحبة العامة في الله احب اهل العلم اهل الدين لان المحبة اذا جاء النساء المحبة

لها شروطها ليست كالمحبة بين الرجال والرجال والنساء والنساء فالمحبة بين اهل - 00:14:19

عموما لكن حينما يحب الرجل امرأة من اهل الدين قد يحبها وهي في حال حياته او في حال الوفاة. كما يحب كما نحب اهل العلم

ممن مضوا ونحب نبينا عليه الصلاة والسلام وهو الامام وكذلك كل من سار على طريقه وكذلك المحبة لاهل العلم - 00:14:38

اهل الدين واهل الجهاد فقال ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه. ما قطع هذه المحبة عارض عوار الدنيا كثيرة. لكن لقوة

هذا الوصل تأتي عوارض ربما من امور الدنيا فلا تقطع هذه المحبة - 00:15:04

لماذا؟ لانه وثاق قوي. فاجتمع عليه وتفرقا عليه وتفرقا عليه. وهذا شاهد لما تقدم ان هذه الخصال اجتماع عليها ابتداء في الحياة

الدنيا اذا كانت من شخصين او من اذا كان لشخص مثل ما في قول نشأ في عبادة الله حتى يموت حتى يموت كذلك - 00:15:25

تفرق عليه كل ذهب ومات اوتى مات احدهما فالمحبة باقية وتلتقي ارواحهم بعد ذلك تلتقي ارواحهم بعد ذلك وان تفرق عن الحياة

الدنيا والمحبة في الله والادلة فيها كثيرة. النبي عليه السلام لكن الشأن في هذا الخبر انه ما ممن يظلمهم الله سبحانه وتعالى في -

00:15:51

ظله يوم لا ظل الا ظله. وهذا فيه ايدان والطمأنينة والامان في ذلك اليوم شديد الطويل لكنه يكون على اهل الايمان وخصوصا اهل

هذه الخصال يوما يسيرا يسره سبحانه وتعالى - 00:16:16

وجاء في حديث عند احمد انه يكون خف من صلاته مكتوبة مثله بالصلاة المكتوبة لانها كانت انهم في الحياة الدنيا فائرها بقي

حتى ذهب شدة هذا اليوم العبوس القمطري ورجل دعت امرأة ذات منصب وجمال - 00:16:39

دعته دعته للزنا بها وقيل دعتة للزواج يعني تزوج بها فقال اني اخاف الله على الوجه الاول ظاهر وعلى الوجه الثاني انه خشي ان

يفتن بجمالها ومالها فينصرف انما اموالكم زواج اموالكم اولادكم فتنة - 00:17:01

فهذا ربما ينصرف لكن الصحيح والظاهر والله اعلم انها ما ادعته الى الفاحشة او مقدمات الفاحشة ونحو ذلك قال اني اخاف الله يدل

على ان دعتة الى امر فيه معصية اما الزواج فلا بأس. وبوب البخاري رحمه الله بانه ان تعرض المرأة نفسها باب عرظ المرأة -

00:17:25

نفسها على الرجل وقالت او قال عن الرجل الصالح والباب عرض الرجل امرأته الرجل الصالح فهذا لا بأس به ورجل تصدق بصدقة فافخاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه. وهذا هو الشاهد من الحديث للترجمة - [00:17:55](#)

لا تعلم شماله ما تنفق يمين. دلالة على ان الصدقة باليمين افضل. اولاً لان اليمين اشرف الثاني ان الصدقة باليمين دليل على القوة في بذل الصدقة مثل ما تقدموا تثبتنا من انفسهم - [00:18:17](#)

انه مقدم عليها ليس عن كسل ولا عن ضعف ولا عن تردد. الامر الثالث ان فيه اكرام تصدق عليه حينما تناوله باليمين لا شك فرق بين ان تناوب اليمين او تناول بالشمال - [00:18:40](#)

كذلك ايضا فيه اكرام لنفس الصدقة المأمور بها فحملها في يمينه وتصدق بها بيمينه تصدق بها بيمينه لم يجعلها في شماله التي هي موضع اه الاذى او نحو ذلك لان اليمين للامور التي مما يستحسن للانسان اما الشمال فما كان - [00:18:58](#)

للاذى ونحو ذلك كما في حديث عائشة وكما في حديث عائشة وحفصة رضي الله عنهما عند ابي داود ولهذا قال ورجل تصدق فافخاها حتى لا تعلم شمال ما تنفق يمينه. وهذا كانه اشارة الى تقرر - [00:19:29](#)

ان الصدقة تكون باليمين الصدقة تكون باليمين. وايضا تمثيل الانسان كأن اعضاءه تدرك وتراقب اليمين تراقب الشمال اه تراقب اليمين فجعلها في يمينه وخصها بيمينه ايظا هذا تشريف اخر - [00:19:48](#)

انه حينما يأخذها بيمينه تشريف وان كان يجوز ان يسار. لكن تخصيصها باليمين تشريف لليمين ثم يعطيها عن جهة يمينه لان من اعطى بيمينه فانه يعطي عن جهة يمينه. ومن اعطى بشماله جمع فيها امران بشماله وجهة شماله. وجهة - [00:20:16](#)

شماله في رواية عند مسلم حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله. ما رواية مسلم حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله. وهذه رواية منقلبة وهذا من انقلاب المتن مثل انقلاب - [00:20:36](#)

السند يقع والعلماء يذكرون في باب الانقلاب انقلاب المتن وانقلاب السبب وهذا وقع في روايات مذكورة آآ وقع في بعض الروايات في الصحيح وغيره ومن هذه الرواية والصواب حتى لا تعلم شمال ما تنفق يمينه. ايضا قال ما تنفق يمينه - [00:20:58](#)

ما قال ما تعطي يمينه ما تنفق يمينه اليسها في هذا شيء من يعني المعنى كأن اليمين هي المنفقة اليمين هي الموفقة والايدي ثلاث الايدي ثلاث يد الله ويد المعطي ويد السائل - [00:21:19](#)

يد المعطي هي المنفقة هذا وفي الصحيحين ايضا هذا في الصحيحين في حديث ابن عمر في حديث ابن عمر وكذا في حديث حكيم الهجاء وحديث ابن عمر لكن في حديث ابن عمر تفسير لما قال يد الله العليا ويد - [00:21:45](#)

يا اخي الاخر السفلى فذكر ان اليمين هي ان اليمين هي المنفقة يعني اسند الانفاق اليها اسند الانفاق كانها التي تنفق ولانه الانسان يعمل بيديه. يعمل بيديه وتقدم حديث حديث عائشة في قصة زينب عند مسلم. وكانت تعمل - [00:22:12](#)

يديها فتصدق في حديث ابي موسى في الصحيحين على كل سلامة صدقة ابو ذكر انه آآ قالوا كيف يا رسول الله؟ قال يعمل بيديه ينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم - [00:22:38](#)

الحديث او فان لم يجد قال يعمل بيديه يعملوا فاسعد العمل اليها فكان هيئة المنفقة ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه زاد الجوزقي من خشية الله هذا واحد وفاضت عيناه - [00:22:58](#)

ثم هنا هل اسند الفيض الى الدمع؟ او الفيض الى العين نعم وش قال والذي يفيض هل هو الدمع ولا العين؟ الدمع لكنه اسند العين لشدة الدمع ولكثرته كأن العين هي التي فاضت. مبالغة - [00:23:18](#)

لكنه من خشية الله وبدلالة على ان الخشية الحقيقية تكون من الدمع مع اطمئنان البدن وخشوعه بدون صراخ ولهذا قال هذه خشية وانما يرحم الله من عبادي الرحماء. هذه الخشية الحقيقية ان تكون بالدمع وانما يرحم الله ويعذب بهذا - [00:23:44](#)

يعني اشار الى اللسان وعن دمع العين هذا ربما لا يملك الانسان احيانا فقد تفيض عيناه رحمة للميت من قريب ولد او غيره من قراباته فتفيض عيناه فيؤجر على هذا وهذه رحمة وانما يرحم الله من عباده الرحم وقد تفيض - [00:24:10](#)

بان يجتهد في ذلك او ان يغلبه الخوف والخشية فتفيض عيناه لتلاوة كتاب الله سبحانه وتعالى او نحو ذلك. وهذا هو رجل ذكر الله

خاليا خاليا وهذا ربما شاهد لما تقدم - 00:24:35

وهو فظل الاسراء وهذا كل من كان خاليا حتى ولو كان في المسجد يعني ربما يكون الانسان في مكان يذكر الله سبحانه وتعالى في المسجد. ومن من جواره لا يعلم وتفيض عيناه بالدمع - 00:24:54

لكن اعظم ذلك هو ان يخلو بنفسه فلا يراه احد ولا يراه احد. وكان السبب رحمة الله عليهم يجتهدون في اخفاء العمل اخفاء عظيمًا حتى ان بعضهم استمر على العمل اربعين سنة - 00:25:12

ولا يعلم به اهله يذكر عن بعضهم ولعله مر معنا انه صام اربعين سنة اربعين سنة ولم يعلم به اهله كان يصبح يصبح معهم يغدو الى عمله فيأخذ ما يأخذ معه الغداء يعطيه اهله غدا - 00:25:32

فاذا سار بطريقة اطعمه آآ من تيسر من المحتاجين. ثم يرجع اليهم عشيّة المغرب فيتناول معهم العشاء معهم العشاء كان بعضهم يكون في المسجد يكون في المسجد ويصوم مثلاً فيأخذ الماء يأخذ الماء فيضعه على شفتيه يوههم انه ليس - 00:25:59

لان الناس ربما يظنون فيه ذلك يعني هو يعلمون بذلك وانه شد عبادته هذا يقع مثلاً بعض الناس يعرف الناس انه يصوم انه مثلاً يعرف فلان لكن كانوا رضي الله عنهم يدفعون معرفة الناس بذلك بان يريهم انه ليس بصم - 00:26:35

لان هذا فتنة حين يعلم فلان وربما يتحدث عن فلان ويصوم فلان يصوم وهو يكون مصادق النية في هذا ربما هو ايضا يقول اني صائم مثلاً خاصة في غير رمضان هذي رمضان لكن في غير رمضان لكن كانوا رحمة الله عليهم اه يدفعون هذا - 00:26:59
والنفس تتقلب فكان ربما رفع الماء كأنه يعني يشربه فيضعه على شفتيه ثم يضعه في مكانه وكان بعضهم ربما بل وسادته التي تحت رأسه امتلأت من دم عينيه وزوجته بجوارها على الفراش لا تعلم به. وكل ليلة - 00:27:20

كل ليلة يعني في ظلمة الليل. وهذا من هذا الباب رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ما تقدم مبالغة في اسناد الفيض الى العين عن الفاض في الحقيقة هو الدمع - 00:27:45

انما كأن العين صارت دمعا يفيض او دمعا فياضا والشاهد تقدم نعم في اخره في قوله حتى لا تعلم شمال تنفيق يمينه. نعم قال حدثنا علي ابن الجعد قال اخبرنا شعبة قال اخبرني معبد بن خالد - 00:28:04

قال سمعت حادثة ابن وهب الخزاعي رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيه - 00:28:27
نعم هذا الحديث الثاني في الترجمة حدثنا علي بن جعد هذا هو الجوهري اخبرنا شعبة البخاري يروي له عن شعبة شعبة بن حجاج بن الورد العتكي مولاهم بسطام الواسطي رحمه الله الامام مشهور ويقول الحافظ انه اول من فتش عن الرجال بالبصرة رحمه الله توفي سنة ستين - 00:28:47

ومئة وهو وسفيان الثوري رحمة الله عليهما في عصر واحد وكان هذان الامامان امامين كبيرين رحمة الله عليهما وان كان سفيان اجل عندهم لانه اقوى في باب الضبط وشعبة يقع الاوهام رحمه الله. يقع له اوهام في بعض - 00:29:07

وكان ايضا له يقول له عناية بالمتون ايضا رحمه الله له عناية بالمتون فربما احيانا اختصر بعض المتون يقع له في روايات معروفة مثل حديث لا وضوء الا من صوت او ريح. هذا الحديث اختصره - 00:29:33

يعني دلوقتي الترمذي هذا رواية الترمذي لا يقول الصلاة تحديث اذا حدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث او قال فساء او غراب فاختصره شعبة في رواية عند الترمذي قال الصحة - 00:29:51

لا والله الا من صوت او على مظاهر الحصر. هذا ظاهره الحصر وهذا غير رواية الصحيحين ربما وقعنا وهم كما تقدم في بعض الروايات ومما يذكر ايضا ذكر عبد الوارث ابن سعيد التنوري - 00:30:10

انه نقل عن شعبة قال انشدنا يوما يقول وكان شعبة ربما احتقرني احيانا فلم يقبل مني فانشدنا يوما اه قصيدة يعني منها انه روى بسنده وهذا من شعره كعمان قضينا من تهام من تهامة كل ريب فخيبر ثم اغمدنا السيوف - 00:30:27

نسائلها ولو نطقت لقاتل قواطعهن دوسا او ثقيفا فلست لمالك ان لم نزركم بساحة داركم منا الوف آآ ثم قال بساحة داركم منا الوفة

وآآ نترك العروسة عروسة وتصبح داركم منا خلوا - 00:30:53

عروسا نأخذ عروسكم عروس وتصبح داركم منا خلوا. فقال له عبد الوارث ابن سعيد ما ثم عروس يا ابا بسطام هذا وقت قتال ما

في عروس كيف تكون العروس هناك. قال كيف هو - 00:31:30

قال عروشكم عروش وجه قوله تعالى خاوية على عروشها قال فسلم له يعني بين انه صف رحمته الله آآ العروش الى العروش وانهم

يدعون العروش عروش وج يعني انهم يزيلونها وتصبح - 00:31:58

دارهم خلوف يعني يهرب الخلوف قوم خلوف اذا ذهب الرجال وبقي النساء خلوف يعني حينما يذهب الرجال لامورهم وشؤونهم

يقال خلوف النساء خلوف لانهم ذهبوا اما لهذا لكن هؤلاء اه لانه وقع عليهم بأس وشدة من هذا الاسياف - 00:32:29

فلذلك يقول عبد الله فصار بعد ذلك يعني يرفعني ويكرمني ونحو ذلك. فشعبة رحمته الله امام اذا وقع في الاسناد شد يديك به

رحمته الله لكن هو كغيره لا يسلم من الوهم - 00:32:54

قال اخبرني معبد ابن خالد هذا هو الخزان الخزاعي وتقدم هذا الحديث من رواية مع ابن خال قال سمعت ابن خزاعي رضي الله

عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا كما تقدم فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقة من صدقته وهذا على

ما قاله كثير من الشراح - 00:33:19

المراد به قرب ظهور الساعة. قال بعضهم بعد زمن عيسى ابن ابراهيم الله اعلم تحديده بهذا على سبيل يعني تحديده تحديدا معينا

وضع نظر لكن الاقرب والله اعلم ان يقال كما ذكر كثير من قل ظهور الساعة فيقول - 00:33:41

رجل لو جئت بها بالامس اشمعنى بالامس يعني في الزمن الماضي؟ في الزمن الماضي. لقبقتها منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيها. فلا

حاجة لي فيها. الحديث الاول المطابقة واضحة للترجمة - 00:34:02

مطابقته لان الصدقة باليمين ولم يتصدق بها لكن الحديث الثاني ما وجه مطابقته للترجمة الصدقة باليمين ما وجه مطابقته؟ نعم

ارفع الصوت من جهة يحملها بيمينه يعني هو يقول هذا اقرب ما يكون وهذا اشار اليه - 00:34:22

الحافظ رحمته الله ممن كان له نقلا عن الغيرة لقوله فيقول رجل لو جئت بنفس لقبقتها منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيها هم ايضا

يمكن يقال من جهة انه يحملها - 00:35:05

ويسير بها يحملها ويسير بها سيكون يعني الذي يحمل الصدقة ويسير بها. في الغالب انه يعتني بها ويجتهد ثم هو يتوسل الى من

يعطيه الصدقة ان يقبلها. فيناسب ان يكون توسله ايضا على وجه يظهر به الاكرام - 00:35:17

هذا يكون باليمين فلو اعطاه بالشمال ربما لا لا يناسب حرصه على هذه الصدقة ولهذا في تقدم في رواية اخرى لعل في حديث ابي

موسى بالصدقة من الذهب الصدقة من الذهب - 00:35:45

ثم ايضا صدقة باليمين يكون ابلغ في الحفاظ عليها وعدم سقوط الصدقة او ربما يأتي من ينتزعها منه فاخذها باليمين اقوى في

ضبطها وفي حفظها هل يمكن ان يكون شيخنا - 00:36:01

لما بوب باب الصدقة باليمين وذكر الدليل عليها ذكر حديث بعد الذي فيه الامر بالصدقة عموما ما يحمل ما جاء من الامر بالصدقة

عموما على هذا المقيد وانها الافضل تكون باليمين - 00:36:22

هو ممكن هو ممكن يعني لكن قال هو باب الصدقة هو ممكن يقال لكن قد يقال لو انه اراد هذا لجاء بحديث يدل على الامر بالصدقة لأ

قصدي قوي يعني يكون آآ هو صحيح تصدقوا شاهد عن زمان يمشي الرجل صدقته يقول رجل لو جئت بأمس لقبقتها منك فأما اليوم

فلا حاجة - 00:36:42

فيها يمكن هذا وجه جيد يعني يقال مثلا لكن قد يشكل عليه انه لم يرد الا هذا الخبر الا هذا الخبر لو مثلا جاء خبر مثلا اخر فيه

الامر بالصدقة وليس فيه اي اشارة الى مسألة انه يمشي بها ويحملها - 00:37:06

ليس فيه شرعا مثل يعني امر الصدقة بدون المشي بها ونحو ذلك لان هذه في الحقيقة صدقة باليمين فيها ايضا ممكن يبوب عليه

باب قصد الفقير بالصدقة باب حمل الصدقة الى الفقير. هم - 00:37:29

حينما آآ انسان يحمل الصدقة الى الفقير يشتكون صدقة بس او معاش اخر نعم لكن ايش نقول ايضا هي صدقة عالية صدقة وهدية
اتى بها على صورة ماذا الهدية ها وهذا ابلغ في قبول الفقير. حينما يكرمه به بها - [00:37:50](#)
ويأتي اليه فلا يكون للفقير او المحتاج لا يجد غضاضة ولهذا حينما تكرم انسان قد تقصد الى انسان غني بمال وتقدم اليها اليه
فيأخذه لا على انه صدقة على انه ماذا - [00:38:23](#)
هدية وهيبة وعطية. فلا يقع في نفسه انه انه محتاج فيقبله بطين السوء. لكن حينما يكون السائل الفقير هو او الفقير هو الطارق
عليك الباب هذا لا شك صدقة ليس فيها وصف الهدية لكن حينما يعلي الصدقة - [00:38:40](#)
ويخرجها على صورة الهدية فهذا ابلغ في الصدق فيها وابلغ بانه لا يريد آآ بها صدقة وجه صاحبه لا اراد بها وجه الله سبحانه وتعالى
حتى اخرجها مخرج الهدية هذا ابلغ في الاكرام - [00:39:02](#)
يعني المشي بالصدقة او باب حمل الصدقة الى الفقير مثلا يعني لكان وجهها وهذا يستنبط يمكن يستنبط من الخبر ان ها ان الصدقة
لاكمل ما تكون حينما تحملها ولذا مثلا بعض الناس حينما يرى فقير مثلا يوافقه يراه - [00:39:23](#)
سواه في عنده طريق السائل دليل في الغالب ان الانسان يقول تعال يا فلان تعال ويعطيه وش الافضل؟ تناديه ولا تذهب اليه؟
المشروع ونزولك تذهب اليه انك فرح به وتكرمه وتقدمه ما تناديه وتقول يا فلان - [00:39:49](#)
ها بل تذهب اليه وتقصد به ذلك. هذا يكون في الحقيقة اطيب لنفسه واقرب لسروره وثم اقرب لان يكون دعاؤه وانت لا تطلبه دعاء
بصدق واخلاص هذه امور ايضا تشبه من هذا الوجه. حينما تقصد اذا السائل - [00:40:11](#)
وتذهب اليه من جهات عدة من جهة انك تقصد اليهم من جهة انك تخفيها عنه. ربما اه تدعو لها ثلاث بالدعوات اسأل الله ان يغنيك
وان يبارك لك نحو ذلك - [00:40:31](#)
وابلغها اذا كان على وجه القصد اليه والمشي اليه والبحث عنه ايضا شيخنا الا يرد على قول الحافظ اللي ذكرتموه اه انه في قول هنا
سيأتي جاء عليكم زمن يمشي الرجل المشي بالصدقة لا يلزم منه ان يكون يحملها - [00:40:46](#)
باليمين قد يحملها بكتلتا يديه. ممكن صح ولم يرد فيه ذكر الاعطاء. صح. حتى يفسر باليمين. وممكن ممكن لكن انا شفت كلام الحافظ
ظاهر ان فسر بهذا هو ذكر ايش قال عندك؟ يمكن يتبين شيء اخر - [00:41:07](#)
هذا ابو الرشيد هذا رحمه الله هذا له يعني من احسن من يتكلم تراجع هو ابن المنير رحمة الله عليهم هو الشهيد محمد بن عبد الله بن
رشيد هذا من علماء القرن السابع توفي سنة سبع مئة وواحد وعشرين - [00:41:27](#)
مشهور اندلسي رحمه الله نعم محمد بن عمر طيب يعني ها اي نعم يعني كأنه يقول ان الحديث الاول فيه الدلالة
على الصدقة باليمين والحديث الثاني هذا كلام الرشيد لكن في - [00:41:44](#)
كلام اخر ما ذكر كلام اخر له. ان من يحمله غالب يحملها بيمينه قبل قبل كلام ابو الرشيد ما ذكر شي قبل كلام الرشيد يعني كلامها
على هذا يكون المعنى انه هذا الحديث كان المطلق ها وهناك المقيد وان من اراد ان - [00:42:47](#)
تصدق بصدقة سوف يجتهد ان تكون بيمينه على ظاهر حديث ابي هريرة فالذي يمشي بصدقته وقد جمع انواع من الفضل وهو
المشي بالصدقة والبحث عن الفقير والبحث عن الفقير وان كان هو في هذا في هذا يمشي ولا يجد لكن المعنى انك تجتهد -
[00:43:14](#)
بالصدقة والبحث عن المتصدق عليه. لو بالمشي تبحث من هنا وتساءل عنه. قد يأتي زمان تبحث ولا تجد. فاذا كنت اقصد وتمشي اليه
في شرع ايضا لك امر اخر. وهو ان تكون الصدقة بيمينك. وان تجتهد في اخفائها - [00:43:38](#)
على هذا يكون متجه كلام متجه. نعم لا المشي لا اذا كان الحاجة يضعف القصد. الانسان يقول انا خارج مثلا نعم يمشي اي نعم يبي
يبحث اذا يمشي بالصدقة يبحث عن من يتصدق عليه - [00:43:58](#)
ما وجد من يتصدق عليه يعني من سائل فذهب. لكن في اشارة الى انك حتى لو علمت الفقير والمحتاج علمت الفقير انت لا تدعوه ولا
تنتظره يأتي ولا تنتظره يسأل لا بادر بقصده والصدق اليه - [00:44:23](#)

يعني هو القصص المعروفة للسلف انهم كانوا يراد يتصدق التصدق كانوا يقصدون الى بيوت الفقراء والمحتاجين وكانوا يختفون بها وكانوا في الغالب يقصدون في الليل بل ان بعضهم يأتي في الليل ويطلق الباب - [00:44:42](#)

ويضع مثلا الصدقة من طعام او غيره ويطلق الباب حتى يعلمون بها ويأخذونها فاذا علموا بها وارادوا ان يأتوا هرب كأن السارق يا رب لماذا؟ حتى لا يعلم به هذا مشى بصدقته - [00:45:02](#)

اجتهد في اخفائها شهداء في اخفائها واجتهد ايضا في اخفاء نفسه الليل ما يدري ولهذا ذكر قصص كثيرة عن بعض السلف الذين لما ماتوا علم من كان يتصدق على اهل بيوتات - [00:45:23](#)

ففقدوهم فقد الصدقة علموا ان هذا الذي مات هو الذي كان يتصدق عليهم وكان بعضهم يرون اثر حمل الطعام على ظهره في اوقات الليل او النهار عند غسله رأوا هذا منه - [00:45:46](#)

نعم الباب من امر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه. وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين المتصدقين حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق - [00:46:06](#)

عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت. ولزوجها اجره بما كسب - [00:46:27](#)

وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا نعم باب من امر خادمه بالصدقة. المراد يعني من يكون تحت خدمته الخادم او مملوك او غيره يعني من ولد او نحو ذلك بالصدقتين - [00:46:45](#)

ولم يناول بنفسه وقال ابو موسى والمعنى انه يختلف ربما تكون الصدقة بالمناولة باليد افضل وهذا هو الافضل ان تكون المنافس صدقة بيدك انت لان فيه مباشرة العبادة والقاعدة الشرعية - [00:47:09](#)

ان مباشرة العبادات التي يمكن التوكيل فيها افضل من التوكيل فيها. هذه القاعدة الشرعية. وهذا هو واجب عليه وسيرة. كان لا يكل امره الى غيره من اصحابه عليه السلام. مع انهم كانوا يفدونه بانفسهم وعيونهم - [00:47:32](#)

رضي الله عنهم في امور مما يعمل ويحمله ويعانيه فلم يكن يكل امر هذا اذا امكنه ذلك. وكان يهنا ابل الصدقة بنفسه ايش معنى يهنا يهنا ابل الصدقة. وش معنى يهنا - [00:47:51](#)

يطني يطليها بالقاع يقضيها من اجل جرب ومرة اه كانوا آآ يريدون ان يعلموا واينما كان اين هو عليه الصلاة والسلام. فجاء نسوا غيره وهذا حديث صحيحين وفي احدهما قال فوجب - [00:48:08](#)

يده يطلي يهنا ابل الصدقة. بنفسه عليه الصلاة والسلام بالقار ما اوكل هذا الى غيره عليه الصلاة. وكان في بيته يخدم نفسه عليه الصلاة والسلام كما في حديث عائشة مما سألوها - [00:48:26](#)

رضي الله عنها قالت كان في مهنة اهله عليه الصلاة والسلام فاذا حصلت خرج عليه السلام وفي عند احمد وابن حبان كان يخفف نعله ويرقع دلوه ويخيط ثوبه ويعمل كما يعمل احدكم في بيته. ما كان يقول احضروا كذا. افعلوا كذا. بعض الناس تجده كثير الاوامر - [00:48:44](#)

حينما يدخل بيته وكما يقول بعضهم اذا حضر حضرة الطواري ربما فر منه حتى الهر لو رآه فر منه لانه يخيف يفر منه حتى الحيوان يهرب منه ولهذا قال بعضهم الشديد شؤم على نفسه وعلى حيوانه. يفر منه الحيوان والانسان واولاده اذا دخلوا صمتوا - [00:49:10](#)

لا يهدرون هذي مصيبة وبلية وبعضهم يظنها رجولة لا هذا ضعف ومهانة خلاف الهدي وخلاف السنة ولهذا اه كما في الحديث عائشة رضي الله عنها وكان مع اصحابه كواحد منهم عليه الصلاة والسلام - [00:49:38](#)

والقصص في هذا كثيرة وحديث انس اللي في البخاري وهو عند مسلم ايضا موصول في البخاري معلق بالفاظ مختلفة انه تأتي الجارية فتأخذ بيده عليه الصلاة والسلام يقول يا فلانة انظري اي السكك شئت حتى اقضي اليك حاجتك. وعند البخاري هذه الرواية - [00:49:59](#)

انه تعرض له الجارية التي في عقلها شيء فتمسك بيده عليه الصلاة والسلام. وهو رسول الله والوحي ينزل عليه واليهود تأتيه. وهو

يؤم الناس ويعلم جاهلهم ويطعم جائعهم عليه الصلاة - [00:50:23](#)

ويفتي سائلهم ومع ذلك يمشي معه حتى يقضي حاجته صلوات وسلام عليه وفي هذا الخبر كما تقدم في مسألة اداء العبادة بنفسه حتى الوضوء ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن يكل - [00:50:39](#)

مثل هذه والا عند الحاجة مثل لما كان في السفر ولم يتمكن من آآ الوضوء الا بان يصب عليه لانه كان لبس جبه وضاق كفه عليه السلام فكان المؤمن يصب عليه ايضا. وكان اذا ذهب الى الخلا لا يطلب احد - [00:51:01](#)

كان يحظر له الماء في حديث ابن عباس لما وضع الماء السنة والاكمل هو اداء العيون الانسان. الا حينما يعرض امر يكون الاصلح والاتم اه ان يوكل ولهذا ربما احيانا يرى ان يعطي الخادم او الولد حد الصدقة لاجل الا يرى الذلة او - [00:51:18](#)

الذل في وجه اخيه. فيكون من جهة الخادم ونحوه ايسر. هذا افضل من هذه الجهة ما دام قصد هذا. لكن حينما يعطي الخادم لان الفقير بعيد مثلا او يروح مثلا بالسيارة لان المشوار وعليه مشقة فيريد ان يتخفف منها هذا لا بأس به - [00:51:45](#)

ربما يوصي صدقة من طعام يسيرة وقد يكون اجر الخادم اعظم من اجر ماذا المتصدق او من ارسلته قد لانه وجد من مشقة الطريق ما يربو على فضل الصدقة فانت لك فضل الصدقة وهو له اجر حمل الصدقة فقد - [00:52:06](#)

اجر من ارسلت اعظم. ان قد يكون بالعكس. هذا يختلف. وكل هذا يرجع الى امر النية. بحسب المقاصد والمصالح في مثل هذه الامور ولذا قال ولم ورد حديث رواه البخاري في تاريخه فيه ضعف. انه عليه الصلاة والسلام قال مناولة المسكين تقي ميتة السوء -

[00:52:26](#)

مناولة المسكين تقي ميتة السوء. وذكر عن بعض السلف لا اذكر اسمه الان انه كان البصر فكان يوضع له حبل يمد من بيته الى

المسجد لكن هذا لعله في الوصول الى المسجد في الوصول الى المسجد. انما جاء يعني عن بعضهم انه لم يكن يترك - [00:52:49](#)

في حال خروج بيته. اذا خرج من بيته يأخذ معه اي شيء فيسأل ويقول ليس عندنا الا بصل فيأخذ بصلة ليس عندنا الا بصلة

فيأخذها ويتصدق بها. كان شيخ الاسلام رحمه الله - [00:53:20](#)

يعتني بالصدقة ويأخذ معه ما تيسر ولو كانت يسيرة لان العبرة بما يقوم بقلب المتصدق قولوا عليه الصلاة والسلام قال ابو موسى عن

النبي صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين - [00:53:39](#)

قليل المتصدقين متصدقين. قيل المتصدقين يعني لكن الاكثر على انه المتصدقين يعني صاحب الصدقة صاحب المال المنفق

والمرسل وهو الخادم ومتصدق لان القاعدة ان من دل على خير واوعن عليه فهو كفاه اعان عليه - [00:53:55](#)

على الخير فهو مشارك في الخير. وربما لو لم آآ يعينه على ادائها لم تؤدب او يضعف مثلا ويقال هو احد المتصدقين ثم ورد الحديث

المشهور هذا الحديث موصول آآ عند المصنف في اخر - [00:54:21](#)

اه وصول عند المصنف رحمه الله في باب سيأتي باب اجر الخادم اذا تصدق. حدثنا عثمان ابن شيبه حدثنا جرير وهو ابن عبد الحميد

عن منصور عن شقيق عن مسروق - [00:54:41](#)

عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة اذا انفقت المرأة اطلق

النبي النفقة عليه الصلاة والسلام سمها نفقة كأنها هي اللي تنفق. اذا انفقت المرأة من طعام - [00:54:55](#)

بيتها سواء كان على عيالها او على الضيف الذي يأتي اليهم وكذلك يشمل من ذلك حتى اه الزوج نحوه حينما تجتهد في النصح في

النفقة بالرفق في النفقة والاعتناء بالنفقة - [00:55:16](#)

وقصدها بذلك ان تكون آآ نفقتها على وجه لا يحصل فيه اسراف ولا يحصل فيه تبذير ولا تقتير هذه نوايا حسنة هذه نوايا حسنة

يؤجر عليها من نواها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها الطعام هذا قد يخرج النقود. يخرج النقود لان مراد الطعام. وهل كل الطعام -

[00:55:37](#)

او بعض الطعام موضع خلاف وظاهر الحديث اطلاق الطعام منها علما قيده بالرطب الرطب منه اما اليابس فلا اليابس. لكن ما يكون

رطبا مثل الخبز الشيء الذي يطبخ وانواع الايدام ونحو ذلك مما العادة انه يتساهل فيه وربما لو انه بقي مدة طويلة - [00:56:04](#)

لقد يتلف نحو ذلك ولا يتكلف في مثل هذا ولهذا في حديث سعد رضي الله عنه عند أبي داود أن امرأة قالت يا رسول الله أنا كل على ابنائنا وأزواجنا فهل يحل لنا أن نتصدق من أموالهم؟ قال لكن الرب - [00:56:33](#)

تأكلنه وتهدينا الرطب قال أبو داود والخبز ونحوه في الحديث الآخرين عند أبي داود أنه منهم قلنا ذلك وقلن هل يحل أن نتصدق من طعامه؟ قال ذاك أفضل أموالنا أما أن يحمل هذا على الطعام - [00:56:54](#)

اليابس كالحنطة ونحو ذلك. والذي خاصة في ذلك الوقت يكون هو أفضل الطعام. أه فلا بد من إذن خاص فيه أو يقال أن الخبر هذا عام وهذا أصح في باب الأخبار لعموم الأدلة أو إذا انفقت المرأة من بيت - [00:57:17](#)

من طعام البيت غير المفسدة كذلك هو أحد المتصدقين وكذلك حديث أبي هريرة في الصحيحين إذا انفقت المرأة لزوجها من غير أذنه من غير أمره عن غير أذنه وغير أمره. هذا صريح أيضا - [00:57:38](#)

لكن كل هذا محمول على الإذن العام ولا يشترط الإذن الخاص قول من غير أذنهم وغير أمره يعني الإذن الخاص ما يشترط قد يعلم عادة أن الزوج يأذن أو أنه في - [00:57:56](#)

ظروف مثل هذا لا يشدد فيه. فالعرف بالناس أنه يتهاذى الطعام ويتصدق بالطعام. فتصدق المرأة والخادم فلا بأس من ذلك وهذا هو الأظهر. ولهذا قال من غير إذن يعني من غير إذن خاص فلا تستأذن وتقول أو الخادم. يقول تأذن يتصدق بهذا الطعام - [00:58:14](#)

لا لانه يعلم عادة أن مثل هذا يؤذن فيه لكن لو علمت أن الزوج شحيح ويبخل بمثل هذا وأنه لا يأذن ولا يمشي مع يجري من عرف الناس في هذه الحالة - [00:58:34](#)

لا تفتات على ماله إلا بإذن خاص. إلا بإذن خاص ولهذا قال غير مفسدة غير مسيء فإذا كان يترتب عليه مثلا افساد بان تصدق بالشيء الكثير الذي يضر في نفقته أو نفقة أولاده أو تأخذ من المال الذي في العادة - [00:58:48](#)

به إلا بإذن مثلا فهذا لا بأس. أما إذا كان هناك شيء خاص بينهما وانها تتصدق ربما من المال وتعرف منه أنه يأذن لذلك وتطيب نفسه بذلك بل ربما يشكره على ذلك فهذا لا يحتاج إلى إذن خاص ما دام قد عرف عرفا والمعروف عرفا - [00:59:07](#)

كالمشروط شرطا هذا في الشيء العام هذا واضح وكذلك إذا كان شيء خاص بينها وبين زوجها أو بينه وبين سيده كان لها أجرها بما انفقت ولزوجها بما انفقت اسند النفقة إليها - [00:59:27](#)

لم يقل مثلا بما أخذت من زوجها جعله نفقة يعني هي المنفقة وهذا فيه حث على الصدقة حتى كأنها هي التي انفقت مع أنه من ماله من ماله. ولزوجها أجره بما كسب. الولي اكتسبه - [00:59:46](#)

هو الذي اكتسبه وللخازن مثلك وربما أحيانا لم ينوي وربما لا يعلم بالصدقة لا يعلم إلا بعد ذلك. لكن مع أنه هو أجراه. وفي دلالة على أنه لا تشترط النية لا يشترط - [01:00:06](#)

احضار النية حقيقة. يكفي استحضارها حكما حتى في هذا الباب لو أن إنسان يعني كان يعمل أعمال ويغفل عن النية لا يستحضرها ربما سنوات طويلة يعمل استعوز أن يقول والله ما استحضر لكن أنا لا أريد إلا الخير أنا أعمل هذا اتباع للسنة - [01:00:24](#)

يؤجر عليها أما إذا استحضرها حقيقة فالأجر أتم وأعظم. فلو كان الإنسان مثلا يدخل بيمينه البيت يخرج بشماله المسجد كذا معروف أن تتكرر كل يوم. كثيرا يلبس النعل باليمين ينزع بالشمال الثوب باليمين. وينزع - [01:00:46](#)

هكذا يعني يبدأ باليمين في اللبس ونحو ذلك معلوم أن هذه الأشياء في الغالب لا تستحضر النية فيها لكثرتها لدخوله وخروجه ونحو ذلك يؤجر على كل هذه الأمور. هذا دليل فضل العمل - [01:01:03](#)

مثل هذه الأمور وأنه ما دام أصل نيته هذا الشيء فتكون حركاته وسكناته على هذا الوجه ولهذا قال ولزوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئا. ويختلف الأجر ربما يكون أجر الزوجة أكثر - [01:01:19](#)

وأجر الخادم أكثر ربما يكون أجر الزوج أو السيد أكثر ربما يستويان هذا يرجع إلى مقدار الصدقة وإلى قصد المتصدق مثل ما تقدم في الخادم حينما يذهب بالصدقة إلى مكان بعيد ويكون عليه - [01:01:43](#)

فيها مشقة ويكفي سيدة أه مؤنتا إرسالها أو توصيلها إلى المحتاج جاء في حديث عمير مولى أبي اللحم عند مسلم أنه جاءه سائل

وكان يقددوا لحما لسيده فاعطاه من هذا اللحم اعطاه منه - 01:02:01

فعلم سيده فضربه ضربه فشكاه الى النبي عليه الصلاة والسلام فقال علي لما ضربته قال يتصدق من ما لي من غير علم قال عليه

الاجر بينكما الاجر بينكما لك اجر وله اجر - 01:02:29

لكن هذا ولهذا في اللفظ الاخر لها نصف اجره فلها نصف اجره الحديث من الترجمة او او ارتباط الحديث الترجمة واضح بالصدقة

ولم يسأل عن الحديث وهو احد المتصدقين. ثم ذكر رحمه الله الحديث وللخازن مثل ذلك. هذا ايضا - 01:02:54

وجه الخازن اللي هو المشرف على او المسؤول عن مال السيد قد يكون مملوك وقد يكون اجير نحو ذلك اه فهو داخل في هذا العموم

نقف على هذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 01:03:19

- 01:03:39